

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ١ / ٩ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لنقد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٠ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- ماده (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع شركة بايونييرز القابضة للاستثمارات المالية الكائن في
٤ شارع عباس العقاد — مدينة نصر — القاهرة .
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .
ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

عبد الله

د . محمد معيط
نائب رئيس الهيئة
والقائم بأعمال رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦